

قرار رقم (١٩) لسنة ١٩٨٦  
بشأن تعديل تعرفة مياه التحلية

وزير الاشغال والكهرباء والماء :

بعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء بجلسته رقم (٧٦٢) لسنة ١٩٨٣ بشأن تعرفة استهلاك مياه التحلية ،  
وعلى قرار مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة في ٢٦/١٠/١٩٨٦ بشأن تعرفة استهلاك مياه التحلية ،  
وعلى قرار وزير الاشغال والكهرباء والماء رقم (١٣) لسنة ١٩٨٣ بشأن تعرفة استهلاك المياه الجوفية ورسوم توصيلها ،  
وعلى قرارات وزير الاشغال والكهرباء والماء ارقام (٢، ٨، ١٤) لسنة ١٩٨٥ و (١) لسنة ١٩٨٦ بشأن تعرفة استهلاك مياه التحلية ،

قرر الآتي :

مادة - ١ -

تعديل تعرفة الاستهلاك المنزلي لمياه التحلية والواردة بالقرار رقم (١٤) لسنة ١٩٨٥ المشار إليه على النحو التالي :

- الى ٥٠ مترا مكعبا الاولى بسعر ٤٥ فلسا للمتر المكعب بحد ادنى دينار وخمسين فلس .
- بعد ٥٠ مترا مكعبا الى ١٠٠ مترا مكعب بسعر ١١٠ فلوس للمتر المكعب .
- ما يزيد على ١٠٠ مترا مكعب بسعر ٢٠٠ فلس للمتر المكعب .

مادة - ٢ -

تعديل تعرفة الاستهلاك غير المنزلي لمياه التحلية والواردة بالقرار رقم (٣) لسنة ١٩٨٥ المشار إليه على النحو التالي :

- الى ٤٥٠ مترا مكعبا الاولى بسعر ٣٠٠ فلس للمتر المكعب .
- ما يزيد على ٤٥٠ مترا مكعبا بسعر ٤٠٠ فلس للمتر المكعب .

**مادة - ٣**

يسرى التعديل المشار اليه في المادتين السابقتين على المناطق المبينة بالقرارين رقمى (٢ ، ٨) لسنة ١٩٨٥ والقرار رقم (١) لسنة ١٩٨٦ المشار اليها .

**مادة - ٤**

على الوكيل المساعد لشئون الكهرباء والماء تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به اعتبارا من اول نوفمبر ١٩٨٦ م ، وينشر في الجريدة الرسمية .

**وزير الاشغال والكهرباء والماء  
ماجد جواد الجشى**

صدر بتاريخ : ٢٥ صفر ١٤٠٧ هـ  
الموافق : ٢٩ اكتوبر ١٩٨٦ م